


الفصل الثامن

الإسلام ... ومكانة المرأة
الاقتصادية وحققها
في العمل



منذ أخذت التشريعات الإلهية الخاصة بالمرأة تترى وهي ترفع في منزلتها ، وتعلي قدرها ، وتعزز مكانتها ، في كل مجال من مجالات الحياة المعاشة على وجه الأرض . وإذا كان العلماء والمفكرون والمؤرخون الذين كتبوا حول مكانة المرأة في شبه جزيرة العرب قبل الإسلام قد اتفقوا أو اختلفوا حول مكانة المرأة الاقتصادية ، بحيث أن بعضهم قال بأنها كانت تمتلك حرية التصرف في مالها ، وأنها كانت مالكة لقرارها في هذا الجانب ، وإن كان من فعلن ذلك من النساء محدودات ، بينما قالت الغالبية العظمى من العلماء والمفكرين والمؤرخين بأن المرأة لم تكن تمتلك حرية التصرف في مالها ، أو ممتلكاتها ، بل إنها هي نفسها كانت سلعة تورث . . . وتباع . . . وتشتري . . . وتنتقل ملكيتها (!!) من رجل إلى رجل ، ومن قبيلة إلى أخرى .

نقول إذا كان هذا هو الوضع في شبه الجزيرة العربية قبل الإسلام ، إلا أنه مع بزوغ فجر الإسلام ، وسطوع شمسهِ على هذا الركن من العالم بدأ وضع المرأة ومكانتها الاقتصادية يتغيران من النقيض إلى النقيض . وكما سبق القول في أكثر من موضع في صفحات هذه الدراسة فإن ذلك التغيير الذي حدث لوضع ومكانة المرأة جاء من فوق سبع سموات ، أي من الله عز وجل ، ولقد تقبله المجتمع المسلم آنذاك بالتسليم والطاعة ، ومن ثم ثبت التغيير في نفوس الصحابة وسلوكياتهم ، ولم يجد مقاومة منهم أو معارضة كما هي العادة في القوانين والتشريعات البشرية التي عادة ما تكون ناقصة ، وعادة ما تكون لحساب طائفة على حساب طائفة أخرى ، ولسنا في حاجة للتذكير بمثال تشريعات منع تعاطي الخمر في الولايات المتحدة الأمريكية ، ولعلنا بعد هذه المقدمة البسيطة نقوم سوياً لنستعرض ما مس مكانة المرأة المسلمة الاقتصادية في ظل الإسلام العظيم .

١ - مساواة كاملة بينها وبين الرجل في شؤون الاقتصاد:

حيث قرر لها الإسلام هذه المساواة ، ولها أن تتصرف في أموالها وممتلكاتها بكل حرية ، ولا وصاية لأحد عليها مهما كان ، فلها أن تتبرع من أموالها ، وأن تتصدق منها ، كما أن لها أن تسدد منها الديون ، وأن توقف منها ما تشاء ، وأن تبيع وتشترى ما تشاء ، وتكفل من تشاء ، وهي في هذا تماثل الرجل تماما ولا اختلاف بينهما على الإطلاق . (١)

ويقول رشيد رضا لقد أبطل الإسلام كل ما كان عليه العرب والعجم من حرمان النساء من التملك ، أو التضييق عليهن في التصرف بما يملكن ، واستبعاد أزواج المتزوجات منهن بأموالهن ، فأثبت لهن حق الملك بأنواعه ، والتصرف بأنواعه المشروعة ، فشرع الوصية والإرث لهن كالرجال ، وزادهن ما فرض لهن على الرجال من مهر الزوجية والنفقة على المرأة وأولادها وإن كانت غنية ، وأعطاهن حق البيع والشراء والإجازة والهبة والصدقة وغير ذلك من الأعمال المشروعة (٢) .

ويتحدث الكاتب السابق عن قضية المساواة بين المرأة والرجل ، والتي نحن بصدددها فيؤكد أن الإصلاح الأكبر الذي جاء به الإسلام ، ونزل به القرآن في شأن النساء هو ما ورد في الآية القرآنية « ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة » (البقرة/ ٢٢٨) إذ أن هذه كلمة جليلة جداً ، جمعت على إيجازها ما لا يؤدي بالتفصيل إلا في سفر كبير ، فهي قاعدة كلية ناطقة بأن المرأة مساوية للرجل في جميع الحقوق إلا أمراً واحداً عبر عنه بقوله (وللرجال عليهن درجة) . وهذه الدرجة مفسرة بقوله تعالى « الرجال قوامون على النساء » (النساء / ٣٤) (٣) .

(١) وهبي سليمان غاوجي الألباني ، مرجع سابق ، ص ٤٦-٤٧ .

(٢) محمد رشيد رضا ، مرجع سابق ، ص ٢٠ .

(٣) المرجع السابق ، ص ٣٠ .

وتضيف كوثر الميناوي إلى ما سبق من حرية المرأة الاقتصادية أن الإسلام أقر لها - أي للمرأة - أن تمارس التجارة ، وسائر أسباب الكسب المباح ، كما أن لها أن تضمن من تشاء ، ويضمنها غيرها ، ولها أن توصي لمن تشاء من غير ورثتها ، ولها أن تخاصم غيرها إلى القضاء استحصالاً للحق ودفعاً للضرر . للمرأة كل ذلك من غير إشراف زوجها ، ولا إشراف وليها ، ما دام ذلك لا يتنافى مع التعاليم الشرعية ، ولا يتعارض مع وظيفتها الأساسية وهي الزوجية والأمومة .^(١)

٢- وصارت وارثة بعد أن كانت موروثاً :

حيث أثبت الإسلام تقديره للمرأة ، ورعايته لحقوقها ، بإعطائها حق الميراث* خلافاً لما كان عليه عرب الجاهلية ، وكثير من الشعوب القديمة ، وبعض الشعوب في العصر الحاضر.^(٢)

ويقارن الشيخ محمد قطب بين ما أعطاه الإسلام للمرأة ، وما أقره لها من حق في الميراث ، وبين ما كان يجري في الحضارة الغربية إلى عهد قريب جداً . وجاء الإسلام يعطيها - إلى جانب المساواة في الإنسانية ، والمساواة عند الله - حق الملك والتصرف : « للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون ، وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون » « للرجال نصيب مما اكتسبوا ، وللنساء نصيب مما اكتسبن » . . . وهذا الحق - يقول الشيخ - لم تعطه فرنسا لنسائها إلا في القرن العشرين وحقاً جاء الإسلام يعطي كل ذي حق حقه ، وإنسانيته المجردة ، دون أن يكون صاحب قوة أو نفوذ أو سلطان^(٣)

(١) كوثر محمد الميناوي ، مرجع سابق ، ص ٣٦ .

* لن ندخل في تفصيلات نصيبها من الميراث هنا ، حيث أنه مشروح ومفصل في كتب الفقه الإسلامي ، ولكن مايمنا هنا هو إثبات المبدأ ذاته ، أي مبدأ الميراث والذي لم يكن موجوداً للمرأة قبل الإسلام .

(٢) مصطفى السباعي ، مرجع سابق ، ص ٣٣ .

(٣) محمد قطب : معركة التقاليد ، دار الشروق ، القاهرة ، القاهرة ، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م ، ص ٩٠ .

وعموما فإن المرأة الأوروبية ظلت أكثر من اثني عشر قرنا بعد الإسلام لا تملك من الحقوق ما أعطاه الإسلام للمرأة المسلمة . ثم هي حين ملكتها لم تأخذها سهلة ، ولا احتفظت بأخلاقها وعرضها وكرامتها ، وإنما احتاجت لأن تبذل كل ذلك ، وتتحمل العرق والدماء والدموع ، لتحصل على شيء مما منحه الإسلام - كعادته - تطوعا أو إنشاء ، لا خضوعا لضرورة إقتصادية ، ولا إذعانا للصراع الدائر بين البشر ، ولكن تقريرا منته للحق والعدل الأزليين ، وتطبيقا لهما في واقع الأمر ، لا في عالم المثل والأحلام. (١)

ولخص العقاد - رحمه الله - المكانة الجديدة التي تسمنتها المرأة - بفضل الإسلام - في كلمات مختصرات موجزات ، ولكنهن دالات ، قال : كانت متاعا يورث ، ويقسم تقسيم السوائم بين الوارثين ، فأصبحت بفضل الإسلام ونييه صاحبة حق مشروع ، تراث وتورث ، ولا يمنعها الزوج من أن تتصرف بهاها ، وهي في عصمته كما تشاء . . . (٢) وكذلك « أباح لها الدين أن تكسب كما يكسب الرجال : » للرجال نصيب مما اكتسبوا ، وللنساء نصيب مما اكتسبن ، ولم يفضل الرجل عليها إلا بما كلفه من واجب كفالتها وإقامة أودها والسهر عليها. (٣)

إن الدين الإسلامي الرائع ما ترك شيئا أو أمرا يعمل على ثبات المجتمع وعلى استقراره وتقدمه إلا وفرضه على الناس ، وهو قد عني بتنظيم الصلة بين أفراد المجتمع ككل ، كما عني بتنظيم الصلة بين الجنسين ، طرفا المعادلة في الحياة ، في كل أحوالها وأطوارها ، وما يشتركان فيه ، وما ينفرد به كل منهم ، كما يقول شهيد الإسلام سيد قطب ، رحمه الله ، وذلك وفقا لتكوينه الفطري ، ووظيفته في المجتمع

(١) محمد قطب : شبهات حول الإسلام ، دار الشروق ، القاهرة ، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م ، ص ١١٣ .

(٢) عباس محمود العقاد ، عبقرية محمد ، مرجع سابق ، ص ١٣٩ .

(٣) المرجع السابق ، ص ١٤٣ .

الإنساني القائم عليهما كليهما . (١)

وفي الجانب الاقتصادي ، والمكانة الاقتصادية للمرأة التي نحن بصدددها هنا ، نجد أن الإسلام العظيم قد بيّن حقهما معا - في أصل الملكية والكسب والميراث مع خصوصية كل منهما في بعض الفروع ، وذلك للقضاء على جميع النظريات والأنظمة الخاطئة التي كانت تحرم المرأة حقها :

« للرجال نصيب مما اكتسبوا ، وللنساء نصيب مما اكتسبن » (النساء / ٣٢) .

« للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون ، وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون مما قل منه أو كثر ، نصيبا مفروضاً » (النساء / ٧) .

« يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين » . (النساء / ١١) .

« ولأبويه لكل واحد منهما السدس مما ترك ، إن كان له ولد ، فإن لم يكن له ولد ، وورثة أبواه فلأمه السدس » . (النساء / ١١) .

« وإن كان رجل يورث كلالة أو امرأة ، وله أخ أو أخت ، فلكل واحد منهما السدس » (النساء / ١٢) .

« وآتوا النساء صدقاتهن نحلة ، فإن طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا . » (النساء / ٤) (٢) .

والمرأة لا تورث ، كالميتاع ، ولا تمنع من الزواج بعد وفاة زوجها لتفتدي نفسها من أهل زوجها ، ولا تمسك بعد الطلاق جزاء حتى تفتدي نفسها من الزوج ، كما كان الحال في الجاهلية :

« يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها ، ولا تعضلوهن لتذهبوا

(١) سيد قطب : الإسلام ومشكلات الحضارة ، مرجع سابق ، ص ٦٦ .

(٢) المرجع السابق ، ص ٦٧ .

ببعض ما آتيموهن ، إلا أن يأتين بفاحشة مبينة ، وعاشروهن بالمعروف ، فإن كرهتموهن فعسى أن تكرهوا شيئاً ويجعل الله فيه خيراً كثيراً . وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج ، وآتيم إحداهن قنطاراً فلا تأخذوا منه شيئاً ، أتأخذونه بهتاناً وإثماً مبيناً . « (النساء / ١٩-٢٠) .

وللرجل القوامة في البيت ، وعليه الإنفاق ، وله مزاولة حقوق القوامة في المحافظة على كيان الأسرة من التفكك في مهب النزوات العارضة ، والمحافظة على العش الذي تتعلق به حقوق الأطفال ، وحقوق المجتمع البشري الذي يعتمد على مؤسسة الأسرة في نموه الاجتماعي ورفيحه .

« الرجال قوامون على النساء ، بما فضل الله بعضهم على بعض ، وبما أنفقوا من أموالهم » (النساء / ٣٤) (١) .

٣- واعطاها دين الحضارة الحق في العمل :

لأنه دين يرفع من قيمة الإنسان ، ولأنه يريد من هذا الإنسان أن يستثمر وأن يستفيد من كل ما سخره الله له في الأرض ، ومن كل طاقاته العقلية والنفسية . . . بل والروحية كذلك .

والإسلام يجب لأهله أن يحيوا كأقوى ما تكون الحياة ، وأن يناضلوا كأشد ما يكون النضال ، وأن يكون لهم في كل ميدان جهاد ، وفي كل مجال عمل ، حتى تتحقق لهم السيادة ، والقيادة عن جدارة واستحقاق . (٢)

وأسلوب الإسلام في الدعوة إلى العمل أسلوب متميز ، لا يكاد يضاهيه ، أو يقاربه ، أي أسلوب آخر .

(١) المرجع السابق ، ص ٦٨ .

(٢) السيد سابق ، مرجع سابق ، ص ١٦٢ .

فغاية الحياة في نظر الإسلام هي إحسان العمل ، وإتقانه ، وإظهار المواهب ، وإبراز القوي الكامنة في النفس الإنسانية .

« تبارك الذي بيده الملك وهو على كل شيء قدير . الذي خلق الموت والحياة ليبلوكم أيكم أحسن عملا ، وهو العزيز الغفور » (الملك / ١-٢) .

« إنا جعلنا ما على الأرض زينة لها لنبلوهم أيهم أحسن عملا . وإنا لجاعلون ما عليها صعيدا جززا (الكهف / ٧-٨) .

« وهو الذي خلق السموات والأرض في ستة أيام ، وكان عرشه على الماء ، ليبلوكم أيكم أحسن عملاً » . (هود / ٧) .

ولقد قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، لابنته فاطمة ، رضی الله عنها : « اعملي يا فاطمة ، فإنني لا أغني عنك من الله شيئاً » .

ويبين الشيخ نوع العمل الذي يحبه الإسلام ، ويدعو المسلمين له فهو : العمل الصالح الذي تزكو به النفس ، وتقوّم به الأخلاق ، وتتسع به دائرة البر ، وتقوى به العلاقات الإنسانية ، وتصان به الأديان ، والأبدان ، والأعراض والأموال ، والقلوب والعقول . إنه العمل الذي ينمي الإنتاج ، ويزيد الثروة ، ويحفظ كرامات الأفراد ، ويصل بالأمة إلى غايتها من السيادة والمجادة . (١)

ولقد ربي الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، الصحابة على أن يكونوا مجتمعاً عاملاً من الدرجة الأولى ، وذلك منذ اللحظة الأولى التي وضعوا فيها أقدامهم في المدينة المنورة ، حين أقاموا أول مسجد في الإسلام . . . ولقد عمل المسلمون في بناء المسجد بهمة وحماس عظيمين ، خاصة وقد كان الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، يعمل معهم ، ضارباً لهم القدوة والمثل والنموذج الذي اقتدوا به . كما كان حاله

(١) المرجع السابق ، ص ١٦٦ .

دائماً في كل ما كان يأمرهم به . (١)

ويذكر تاريخ الدعوة الإسلامية أن مجتمع المسلمين الأوائل كان مجتمعاً عاملاً نشيطاً مجداً مجتهداً ومتقناً حتى إن أفرادهم بنوا حضارة من أسرع الحضارات نمواً في التاريخ البشري . *

وما كان لهذا المجتمع أن يقوم بكل ذلك من خلال عمل الرجل وحده ، وإنما أباح الإسلام للمرأة أن تسهم فيه بنصيب يتناسب مع قدرتها وكفاءتها ، وبالشكل الذي يحفظ عليها كرامتها ، هذا ولقد ولي أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ، رضي الله عنه ، سيدة تدعى « الشفاء » أمر سوق المدينة ، وكانت امرأة تجيد الكتابة ، وذلك كما يقول الشيخ الغزالي ، رحمه الله . (٢) كذلك أستاذت امرأة من الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، في أن تخرج لجذاذ النخل ، فأذن لها . (٣)

أما « المعلمي » فيمس موضوع عمل المرأة على أساس أنه واجب عليها ، وهو حق لها في الوقت نفسه « إن قيام المرأة على شؤون بيتها ، وتدبير أمور منزلها وتربية أبنائها ورعايتهم يعد من الأعمال الواجبة على المرأة .

وجهد المرأة في عمل شريف من أجل كسب عيشها حق لها ، أما أداء المرأة لعمل من الأعمال الضرورية للنساء كالتطبيب والتوليد فهو فرض كفاية يجب على المرأة القيام به .

(١) محمد عبد العليم مرسي : التربية وكارثة غزو الكويت ، هجر للطباعة والنشر ، القاهرة ، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م

* سبق وأن مسسنا جانب العمل هذا في الفصل الرابع ، تحت البند خامساً ، بعنوان : وأعطاه فأسا ليحطب ، وذلك لمن أراد أن يرجع إليه .

(٢) محمد الغزالي : الإسلام والطاقت المعطلة ، دار الكتب الحديثة ، القاهرة ، ط ٣ ، ١٩٦٤ م .

(٣) عبد المتعال محمد الجبري ، مرجع سابق ، ص ٢٦٤ ، ويراجع في هذا أيضاً كتاب إبراهيم بن محمد الجوير : عمل المرأة في المنزل وخارجه ، مكتبة العيكان ، الرياض ، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م ، ص ٧٢ .

المهم أن المرأة يمكنها أن تقوم بما سبق من أعمال متصلة بشؤون النساء كالتعليم والطب والتمريض والتوليد والتقنين* ، ثم يلي ذلك -عند الاضطرار- الاشتغال بالبيع والشراء والاحتطاب والاستقاء وجنى الثمار وحصد الزرع وغيره من الأعمال التي هي في الأصل من أعمال الرجال ، ولا تمارسها النساء إلا للاضطرار ، وعند عدم وجود من يقوم بذلك عنهن . (١)

هذا ولقد دلنا القرآن الكريم على ابنتي نبي الله شعيب ، عليه السلام ، واللتين كانتا تزاولان العمل حين ورد موسى ، عليه السلام ، ماء مدين : « ولما ورد ماء مدين وجد عليه أمة من الناس يسقون ، ووجد من دونهم امرأتين تذودان قال ما خطبكما ، قالتا لا نسقي حتى يصدر الرعاء ، وأبونا شيخ كبير ، فسقى لهما ، ثم تولى إلى الظل فقال رب إني لما أنزلت إلي من خير فقير ، فجاءته إحداهما تمشي على استحياء قالت إن أبي يدعوك ليجزيك أجر ما سقيت لنا ، فلما جاءه وقص عليه القصص قال لا تخف نجوت من القوم الظالمين » . (القصص/ ٢٣-٢٥) .

ويبحث الدواليبي المرأة على الموازنة بين العمل المشروع غير الملزمة به وبين واجب الأمومة والرعاية لبيتها « إن للمرأة الحق الكامل في العمل المشروع إذا هي أرادته ، وذلك على الرغم من أنها قد أعفيت من أعباء الكسب ، غير أنها عندئذ لا بد لها من التوفيق ما بين رغبتها في العمل والكسب المشروع غير الملزمة به ، وما بين واجب الأمومة ورعاية البيت من أجل الحفاظ على كيان الأسرة الذي هو الكيان الأساسي بالنسبة للمجتمع ، وإذا تهدم كيان الأسرة تهدم معه كيان المجتمع كله (٢) .

★ تزيين النساء .

(١) مجيبى عبد الله المعلمي ، مرجع سابق ، ص ١١٢ .

(٢) محمد معروف الدواليبي : المرأة في الإسلام ، دار النفائس ، بيروت ، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م ، ص

٤ - وباتس الجهاد ذروة سنام العمل كله :

ومعروف أن الجهاد أمر صعب وخطير من حيث ما يتطلبه من قوة جسدية ، ومن جلد ، ومن صبر ومعاناة ، وما يحتاجه من تدريب قاسي ، وما ينتج عنه من قتل وإصابات وتقطيع أوصال . . . الخ ومن هنا كان الرجال هم الذين يطبقونه ويتحملون مآسيه ، ورغم ذلك فلم يمنع الإسلام العظيم المرأة من المشاركة فيه بالأعمال التي تتحملها وتطبقها حسب طبيعتها . ولتقرأ قصة مجاهدة من الرعيل الأول من المسلمات ، وقد جاهدت في البحر . . . !!

« عن أم حزام قالت : إن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، كان يزورني كلما ذهب إلى قباء ، فنام ذات يوم في بيتي ، ثم استيقظ وهو يضحك ، وقال : عرض على أناس من أمتي يركبون ظهر البحر الأخضر كالمملوك على الأسرة ، فقلت : يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم ، قال أنت من الأولين ، فركبت أول أسطول عربي في البحر المتوسط (بحر الروم) .^(١)»

هذا ولقد أباح رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، خدمة المرأة في الجهاد ، خاصة في التمريض ، ومداواة المجروحين ، وتوصيل الماء والطعام إلى المجاهدين ، وقد حدث هذا في عهده ، صلى الله عليه وسلم ، حتى إن بعض أمهات المؤمنين كن في شرف معيته في بعض غزواته ، ومنهن « أم سلمة » في غزوة خيبر وفتح مكة ، و « ميمونة » في فتح مكة ، و « عائشة » (مع أم سلمة) في غزوة بني المصطلق ، رضي الله عنهن ، وكانت « فاطمة » رضي الله عنها ، مع أبيها ، رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، في غزوة أحد ، فلما كسرت ربايعيته ، وشج وجهه الشريف ، جاءت فاطمة ، رضي الله عنها ، فغسلت عنه الدماء ، وكان على بن أبي طالب ،

(١) عبد المتعال محمد الجبري ، مرجع سابق ، ص ٦٤ .

رضي الله عنه ، يسكب الماء . (١)

ولم تتخلف نساء المهاجرين والأنصار عن القيام بما قامت به أمهات المؤمنين ، فكن يذهبن إلى الميدان ويقمن بما كان في استطاعتهن من الخدمات ومساعدة المجاهدين ، وقد سجل تاريخ الدعوة الإسلامية أسماء عدد لا بأس به منهن في هذا المجال ، منهن « أم سليم » ، « أم عطية » فقد روى الإمام مسلم عن أم عطية (نفسها) رضي الله عنها أنها قالت : غزوت مع رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، سبع غزوات أخلفهم في رحالهم ، فأصنع لهم الطعام ، وأداوي الجرحى ، وأقوم على المرضى .

كذلك ومنهن « ربيعة » ، رضي الله عنها ، والتي كانت لها خيمة مخصوصة تقوم فيها متطوعة بمداواة الجرحى في غزوة الأحزاب ، حتى إنه لما جرح سعد بن معاذ ، رضي الله عنه ، أمر رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، بحمله إلى خيمتها : « اجعلوه في خيمة ربيعة حتى أعوده من قريب » . ومنهن « عاتكة بنت عبد المطلب » ، رضي الله عنها والتي كانت مع ابنتها عبد الله ابن أمية المخزومي ، بين الجيش الإسلامي الذي حاصر الطائف عام ٥٨ هـ ، وقد نالت الشهادة مع اثني عشر رجلاً من المسلمين هناك ، كما روي ابن الأثير . (٢)

ويقول « العسال » في هذا المجال « وقد حفظ لنا تاريخ الدعوة الأولى دور خديجة أم المؤمنين ، وسمية أول شهيدة في الإسلام ، وغيرها . . . وسجل القرآن بيعة النساء ، وقصة المهاجرات (الممتحنة) ، وخروجهن للغزو والجهاد ، قال البخاري : (باب غزو النساء وقتالهن مع الرجال) ، وروي عن إحدى الصحابيات قالت : « كنا نغزو مع رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، نسقي القوم ،

(١) مبشر الطرزي الحسيني ، مرجع سابق ، ص ١٠٩ .

(٢) المرجع السابق ، ص ص ١١٠-١١١ .

ونخدمهم ، ونرد القتلى والجرحى إلى المدينة (١) .

وكان نساء النبي ، صلى الله عليه وسلم ، أصحابه ، رضي الله عنهم ، يخرجن في الغزوات مع الرجال ، يسقين الماء ويجهزن الطعام ويضمدن الجراح ، ويحرضن على القتال ، وقد ثبت في الصحيحين : أن عائشة زوج رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، كانت تحمل قرب الماء هي وأم سليم وغيرها إلى الجرحى في غزوة أحد يسقينهم ، ويغسلن جراحهم . (٢)

ونختم هذا الجانب المشرق الذي رفع فيه الإسلام مكانة المرأة بعبارات للأستاذ البهي الخولي ، حيث كتب عن المرأة المسلمة التي تخرجت من جامعة الإسلام : « لعلها كانت المرأة الوحيدة في تاريخ الدنيا التي كان اهتمامها بالشؤون العامة لا يقل - إن لم يزد - عن اهتماما بشؤونها الخاصة ، وهو اهتمام مشاركة واندماج تجاوبت به مع ما كان ينزل به الوحي من شؤون الدنيا والدين . . والأسرة والمجتمع . . . والحرب والسلام . . . وقيم الروح والحس . ولا يستطيع أشد الناس جحودا أن ينكر شجاعتها وأريحيتهما في ظروف الحرب ، إذ كانت تقدم رجلها والشباب من فلذات كبدها في احتساب وفداء ، ومعهم ما تستطيع من حلي ومال ، وهي من وراء ذلك تخدم الجيش ، وتؤدي له مهمة الهلال الأحمر ، في الإسعاف والتمريض ، والمداواة للجرحى (٣) .

(١) أحمد محمد العسال : الإسلام وبناء المجتمع ، دار القلم ، الكويت ، ط ١٨ ، بدون تاريخ ، ص ١٧١ .

(٢) محمد رشيد رضا : حقوق النساء في الإسلام . . نداء للجنس اللطيف ، دار الهجرة ، بيروت ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م ، ص ١٣ - ١٤ .

(٣) البهي الخولي : الإسلام وقضايا المرأة المعاصرة ، دار القلم ، بيروت ، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م ، ص ٣٣ .

٥- وارتفعت مكانتها الى عنان السماء بعملها السياسي .. يوم

وقفت في وجه حاكم ظالم :

ونعني بها هنا سيدة مسلمة ، شرفها الله - جل وعلا - بالإسلام ، فشرّفت تاريخ النساء بالعالم كله ، بل التاريخ البشري كله .. رجالا ونساءً ، دون أدنى مبالغة أو تزويد .

إنها أسماء بنت أبي بكر ، رضي الله عنها ، والتي سمّاها الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، « ذات النطاقين » منذ كانت تجاهد في سبيل الله ، مخاطرة بحياتها ، وهي تحمل الطعام والأخبار للنبي الكريم ، عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم ، حين كان مختبئاً في الغار ، ومعه الصديق ، رضی الله عنه ، وكانت قد شقت نطاقها لتحمل ما كان معها من طعام ، فأطلق عليها المصطفى ، صلى الله عليه وسلم ، ذلك اللقب الحبيب .

هذه السيدة المجاهدة العظيمة ، زوج الزبير بن العوام ، رضی الله عنه ، الصحابي الجليل ، وأحد المبشرين بالجنة ، وقفت خلف ابنها عبد الله الذي قاوم حكم بني أمية ، في المدينة المنورة ، حتى نفذت مؤونته ، ونقص عدد أصحابه ، ولم يبق معه إلا نفر القليل ، بينما عدوه « الحجاج بن يوسف » يحاصر مكة المكرمة ويقذفها بالحروقات ، ونفذ السلاح ، ونفذ المؤونة ، وبدا واضحاً أن النهاية وشيكة فذهب إلى أمه السيدة أسماء ، رضی الله عنها ، يستأنس برأيها ، وكانت قد طعنت في السن ، وأصيب بصرها ، ولتقرأ :

« حوصر ابنها عبد الله في مكة فخذله الناس ، حتى أهله وولده ، وعرض عليه بنو أمية الأمان ... والولاية ... والمال ، فذهب إليها يعرض عليها أمره ، وهو يقول : « لم يبق معي إلا اليسير ، ومن لا دفع عنده أكثر من صبر ساعة من

النهار ، وقد أعطاني القوم ما أردت من الدنيا فما رأيك . . . ؟
فما ضعفت من الهول ضعف النساء ، ولا ضعف الأمهات ، وإن الأبطال
الصناديد ليضعفون في مكانها ، فلا يعدمون المعذرة الناهضة ، والشفاعة المقبولة ، بل
ملكنت جأشها ، وملكته جأشه ، وأقبلت عليه تقول :

« يا ولدي . . . إن كنت على حق تدعو إليه ، فامض عليه ، فقد قتل عليه
أصحابك ، ولا تمكن من رقبتك غلمان بني أمية فيتلعبوا بك ، وإن قلت إنني كنت
على حق فلما وهن أصحابي ضعفت نيّتي فليس هذا من فعل الأحرار ، ولا فعل من
فيه خير . كم خلودك في الدنيا . . ؟ القتل أحسن ما يقنع به يا ابن الزبير ، والله
لضربة بسيف في عز أحب إليّ من ضربة بسوط في ذل . . . !!

والتفتت المؤمنة العظيمة تدعو الله ، كأنها تناجي نفسها : « اللهم ارحم طول
ذلك النحيب ، والظمأ في هواجر المدينة ومكة ، وبره بأمه ، اللهم إنني قد سلّمت
فيه لأمرك ، ورضيت فيه بقضائك ، فأبني في عبد الله ثواب الشاكرين » .

يقول «العقاد» في هذه العبارات التي صنعت صاحبته جزءاً من التاريخ
الإسلامي المشرف لكل أم مسلمة : «مقالة أم جاوزت المائة ، واصطلحت عليها
المللمات ، وكف بصرها من الحزن ، ويئست من نصرة ابنها ، ومن حياته في جهاده ،
فناهضت من السن . . . والمرض . . . والخوف . . . والثقل ، في أخرج الساعات ما
تنوء به عزائم الأقيال ، وتنهد له أركان الجبال . (١)

ثم غلب القوم ابنها المقدام فصلبوه ، ورفعوا جثته للتمثيل والتشهير ، فألمها
أن يصاب في كرامة موته . كما ألمها من قبل أن يصاب في كرامة حياته . وذهبت إلى
الحجاج تسأله في ذلك سؤال الأعزاء . فقادها الدليل إليه حتى وقفت على مقربة

(١) عباس محمود العقاد ، عبقرية الصديق ، مرجع سابق ، ص ١٨٢ .

منه تقول : أما أن لهذا أن ينزل . . ؟ قال في غير رفق ولا حياء : المنافق ؟ فما أهمها وهو صاحب طلبتها أن يجيبها أو لا يجيبها ، وإنما همها أن تدفع عن ولدها ، وأن تجزي الشاتم بشتمه ، وقالت مغضبة : والله ما كان منافقا ، والله ما كان منافقا ، وقد كان صواما قواما . . . » .

فعاجلها مغیظا من ردها عليه : اذهبي فإنك عجوز قد خرفت قالت : لا والله ما خرفت ، وقد سمعت رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، يقول : يخرج من ثقیف كذاب ومبیر (مهلك) . ، فأما الكذاب فرأيناه (تقصد مسیلمة الكذاب) ، وأما المبیر فهو أنت .

وهذه هي الأم التي يشرف بها الأبناء والأباء ، وتشرف بها سلالة آدم وحواء . . . هذه أسماء بنت أبي بكر . (١)

ولعمري . . . أية مكانة . . . اجتماعية وسياسية . . . ، وقيمة وخلقية ارتفعت إليها هذه السيدة المؤمنة العظيمة ، بل أي مكانة أخذت بيد بنات جنسها معها ، كي يتربعن فيها مفتخرات بدين تخرج مدرسته العظمى مثل هذه السيدة . . . ١١٩٢

هل هناك مدرسة . . أو جامعة . . على وجه الأرض ، وبامتداد سني التاريخ . . يمكن أن تضمن مناهجها ، وخطط دراساتها أموراً يمكن أن يعلمها مدرسوها وأساتذتها لطلابها فتخرج منها واحدة . . . واحدة فقط . . . تقترب من ذات النطاقين . . . بنت الصديق ، في :

إيمانها . . !!

ويقينها . . !!

(١) المرجع السابق ، ص ص ١٨٢ - ١٨٣ .

واحتماسها .. !!

وصبرها .. !!

وثاقب بصرها .. !!

وقوتها .. !!

وصلابتها .. !!

وحفظها .. !!

وعزتها .. !!

وردها على حاكم ظالم قتل ولدها .. !!

اللهم لا عز إلا بالإسلام .

ولا مكانة إلا بالإسلام .

ولا فخر إلا بالإسلام .